



دفتر مقام معظم رهبری
www.leader.ir

14 - الفسوق

١٤ - الفسوق

مسألة ٢٤١. الفسوق معناه الكذب والسباب والمفاخرة، وعليه فحرمة الكذب والسباب حال الإحرام أشدّ منها في غيره، وأما المفاخرة فهي ليست محرّمة في غير حالة الإحرام ولكنها أثنائها غير جائزة.

مسألة ٢٤٢. لا تجب الكفارة في الفسوق ولكن يجب عليه الاستغفار.